

سنن ابن ماجه

1212 - حدثنا علي بن محمد . حدثنا وكيع عن مسعر عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد
الرحمن قال .

. (سجدتين يسجد ثم الصواب فليتحرك الصلاة في احدكم شك إذا) A | رسول قال - Y
قال الطنفاسي هذا الأصل ولا يقدر أحد يردده . K صحيح